رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3995 - حكم تغسيل الثياب النجسة مع الثياب الطاهرة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز ان نضع الثياب التي يوجد بها نجاسة مع الثياب الاخرى التي لا يوجد بها نجاسة وذلك في الغسالة معا اذا كان الغسل يحصل بها المطلوب فلا بأس اذا كان القصد يحصل به المطلوب لتنظيف الجميع فلا بأس لانها يطهر هذي وهذي يطهر الناجس النجاسة وينظف السليمة - 00:00:00

والغسل يزيل ما فيها من النجاسة مع وجود التنظيف فلا يظر ذلك اذا كان غسلا تحصل به ازالة النجاسة. يعني يعصر الثوب ثم يغسل ثم يعصر حتى يغلب على الظن ان النجاسة زالت فلا بأس - 00:00:24

واذا غسلها هذه غسلت هذه وحدها وهذه وحدها هذا احسن واسلم توصل من الجهة وحدها والطاهرة وحدها اسلم. ولكن اذا غسلت جميعا وعمل ما يلزم من جهة غلبة الظن ان اثر النجاسة كفى والحمد لله - 00:00:42